الشعبي عن البراء بن عازب قال قال النبي صلى الله عليه وسلم إن أول ما نبدأ في يومنا
هذا أن نصلي ثم نرجع فننحر فمن فعل ذلك فقد أصاب سنتنا ومن نحر قبل
الصلاة فإنما هو لحم قدمه لأهله ليس من النسك في شيء فقال رجل من
الأنصار وهو أبو بردة بن نيار يا رسول الله ذبحت وعندي جذعة خير من
مسنة قال اجعلها مكانها ولن تجزئ عن أحد بعدك

باب

ما يكره من حمل السلاح في العيد والحرم

وقال الحسن نهوا أن يحملوا السلاح يوم العيد إلا أن يخافوا عدوا

حدثنا زكريا بن يحيى أبو السكين قال نا المحاربي قال نا مجالد
عن قيس بن سعد عن جابر بن عبد الله أن ابن عمر حين أراد أن يخرج إلى الحجاج
فقيل له قد قدمه بالإكاب فقال لئن فعلت ذلك ليمنعن فبلغ الحجاج فجعل يقول
فقال الحجاج لو نعلم من رآك فقال ابن عمر أنت أمرتني فأرى كيف قال حملت
السلاح في يوم لم يكن يحمل فيه وأدخلت السلاح في الحرم ولم يكن السلاح يدخل الحرم

حدثنا أحمد بن يعقوب قال حدثني إسماعيل بن سعيد

ابن

ابن عمر بن سعيد بن العاص عن أبيه قال دخل الحجاج على ابن عمر وأنا عنده
قال كيف هو قال صالح قال من أصابك قال أصابني من أمر بحمل السلاح في يوم لا يحل
فيه حمله يعني الحجاج

باب

التكبير للعيد

وقال عقبة بن عامر بن أبي معيط عن أبيه عن الساعة وذلك حين الشعبي

حدثنا سليمان بن حرب قال نا شعبة عن زبيد عن الشعبي
عن البراء قال خطبنا النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر فقال إن أول ما نبدأ
به في يومنا هذا أن نصلي ثم نرجع فننحر فمن فعل ذلك فقد أصاب سنتنا
ومن ذبح قبل أن يصلي فإنما هو لحم عجله لأهله ليس من النسك في شيء
فقام خالي أبو بردة بن نيار فقال يا رسول الله إني ذبحت قبل أن أصلي وعندي
جذعة خير من مسنة فقال اجعلها مكانها ولن تجزئ جذعة
عن أحد بعدك

باب

فضل العمل في أيام التشريق

وقال ابن عباس واذكروا الله في أيام معلومات أيام العشر ولا يقال

Copyright © King Saud University